تحلي الداعية بآداب الفتوى وأثره في الدعوة

م.م. أحمد عليوي عباس العيساوي
كلية الأمام الأعظم «رحمه الله» الجامعة
قسم الدعوة والخطابة / الأنبار

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ... والصلاة والسلام على النبي الأمي الصادق الأمين ... وعلى آله وصحابته أجمعين ومن تبعهم وسار على نهجهم من العلماء العاملين المجتهدين إلى يوم الدين.

جاء الإسلام رسالة عالمية لجميع البشر، صالحة لكل زمان ومكان، رحمة وأمنا للعالمين، تحكم الناس ويتحاكمون إليها في أمور دينهم ودنياهم، يقول الله سبحانه وتعالى ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النَّحل الآية ٤٣].

وإذا كانت الدعوة الإسلامية لا تستلزم كون دعاتها مفتين، إلا أن نظرتها إلى المفتي بأنه داعية، فهويؤدي العديد من أهداف الدعوة، ويسهم في تسهيل مهامها، فمن خلال الفتوى تستشعرروح الشريعة، وتتبين مرونة تعاملها مع الواقع، وهذا ما يؤكد الترابط الوثيق بين حركة الدعوة ورسالة الإفتاء.

ونظرا إلى أن شريعة الإسلام تحكمها نصوص شرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية، وأن هذه النصوص الشرعية محصورة ومحدودة، وأفعال العباد دائمة التجدد غير محدودة ولا محصورة، بل إن هناك من الأفعال البشرية وحوادثهم ما قد لا يجد نصا مباشرا من نصوص الشريعة الأصلية ينطبق عليها؛ لذا فقد شرع الاجتهاد وأصبح ضرورة في شريعة الإسلام تبين الأحكام لمثل تلك والحوادث والنوازل من فقهاء الأمة وعلمائها الأفذاذ.

ولقد عانت أمتنا الإسلامية اليوم من اضطراب وازدواجية كبيرين في مجال الفتوى، مما جعل المسلمين في حيرة من أمورهم، حيث تصدر للفتوى في عصرنا اليوم فريقان: أولهما سلك طريق التساهل وتتبع الرخص بحثا عن المال والجاه ومحاباة السلطان، والثاني متشدد لا يراعي في فتواه مناط الحكم أو تغير الأحول والأعراف

بينما المتأمل في شريعتنا الغراء يرى أنها قد راعت تغير أحوال الناس وأعرافهم وأزمنتهم، وأعطت للمفتي مجالا كي ينظر في حال المستفتين وطبيعة ظروفهم المحيطة بهم، ثم إمكانية الإفتاء لهم بحكم وإن كان مخالفا للحكم الأصلي العام.

- **أهمية البحث.**

إن أهمية هذا البحث نابعة من أهمية الترابط بين الفتوى والدعوة، وبيان التواصل فيما بينهما، فمن الضروري أن تتسم الفتوى المعاصرة بجزء من صفات الدعوة التي تضعها في خندق واحد مع الجهود الدعوية المعاصرة، الأمرالذي يسهم في التفاعل مع مستجدات العصر، ويراعي أحوال المدعوين وطبيعتهم

بشكل منضبط.

- **مشكلة البحث.**

إن مشكلة البحث قائمة على معرفة الآثار الإيجابية والفوائد الدعوية لالتزام الداعية بآداب وصفات المفتي وأثرها في حركة الدعوة؛ كون الداعية و إن لم يكن مفتيا، إلا إنه يؤدي دورا مهما وفاعلا في نشر الدعوة الإسلامية، وبيان روحها، ومدى تجاوبها مع متطلبات الحياة المعاصرة.

- **دواعي الاختيار.**

بيان أهمية العلاقة الوطيدة بين عمل الداعية وعمل المفتي؛ لأن تحلي كل منهما بصفات الآخر يسهم في دعم حركة الدعوة الإسلامية في إصلاح شأن الأمة، وزيادة قدراتها، فضلا عن انضباط أمر الفتوى.

إبراز الفوائد الدعوية لالتزام الداعية بآداب المفتي والتحلي بصفاته وأثرها الفاعل في الحياة الدعوية التي تلبي حاجات المجتمع المعاصر، وفق ما تقتضيه روح الشريعة.

- **منهج البحث.**

كانت المنهجية المتبعة في البحث هي (المنهج الوصفي) القائم على الاستفادة من سرد النصوص القرآنية، والاحاديث النبوية، وأقوال العلماء، و (المنهج التحليلي) في استثمار تلك النصوص وتوظيفها فيما يخدم البحث.

- **خطة البحث**

تألفت خطة البحث من الآتي:

مقدمة: بينت فيها أهمية الموضوع ومشكلته واسباب اختياره ومنهجية البحث وخطته.

المبحث الأول: بينت فيه مفهوم الفتوى وأهميتها وأبرز آثارها.

المبحث الثاني: بينت فيه أبرز الصفات والآداب الواجبة في حق المفتي وأثرها في الدعوة.

المبحث الثالث: بينت فيه أهم الآداب الواجب مراعاتها في حال المستفتي وأثرها الدعوي.

خاتمة: بينت فيا أهم نتائج البحث.

أسأل الله تبارك وتعالى أن أكون قد وفقت في كتابة بحثي هذا على الوجه الذي يرضيه عني...

وأن يجعل هذا العمل المبارك خالصا لوجهه الكريم...

انه قريب سميع مجيب .

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ...

وصلى الله تعالى وسلم على نبينا وحبيبنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول

مفهوم الفتوى وبيان أهميتها وآثارها

- **المطلب الأول: مفهوم الفتوى.**

أولا: الفتوى لغةً:

الفتوى اسم مصدر بمعنى الإبانة، وأفتى الرجل في الأمر، إذا أبانه له، وأفتاه في سؤاله، إذا أجابه عنه، وأفتى الفقيه في مسألة إذا أبان حكمها[١].

قال ابن منظور: (وفتى وفتوى: اسمان يوضعان موضع الإفتاء. ويقال: أفتيت فلانا رؤيا رآها إذا عبرتها له، وأفتيته في مسألته إذا أجبته عنها)[٢].

فالفتوى هي: الإجابة عما يشكل من مسائل الشرع والقانون، وجمعها: فتاوى وفتاو، والمفتي هو المتصدر للإفتاء في قضايا الناس، ومكانه يسمى دار الفتوى[٣].

وقد ذكر القرآن الكريم هذه المعاني اللغوية، قال تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النِّسَاء الآية ١٢٧]، وقال تعالى: ﴿ فَٱسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم مَّنْ خَلَقْنَآ ۚ إِنَّا خَلَقْنَٰهُم مِّن طِينٍ لَّازِبٍ ﴿١١﴾﴾ [الصَّافَّات الآية ١١]، وقال أيضا: ﴿ قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾﴾ [النَّمْل الآية ٣٢]. فيتبين للباحث أن كلمة الفتوى في اللغة تعني السؤال عن أمر أو إزالة اللبس عن المستفتي.

ثانياً: الفتوى اصطلاحاً:

تباينت تعريفات الفقهاء في تعريف الفتوى، ومن ابرزها:

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت -لبنان، ط ١/، ٢٠٠١م، (١٤/ ٢٣٤) ، ومعجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، الطبعة : ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م، (٤/ ٤٧٤).

(٢) لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط ٣/، ١٤١٤ هـ، (١٥/ ١٤٧).

(٣) ينظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة: (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة، (٢/ ٦٧٣).

عرفها الامام الشاطبي (رحمه الله): (الاخبار بحكم شرعي لا على وجه الإلزام)[١].

وعرفها البهوتي (رحمه الله): (تبيين الحكم الشرعي للسائل عنه)[٢].

كما وعرفها القرافي (رحمه الله): (إخبار عن الله تعالى في إلزام أو إباحة)[٣].

عرفها الرحيباني (رحمه الله): (تبيين الحكم الشرعي للسائل عنه والإخبار بلا إلزام)[٤].

عرفها ابن الصلاح (رحمه الله): (إنها توقيع عن الله تبارك وتعالى)[٥].

ويتبين لنا مما سبق من التعريفات اللغوية والاصطلاحية للفتوى أن العلاقة بين المعنيين هي علاقة العموم والخصوص، فهي في المعنى اللغوي تعني الإظهار والإبانة مطلقا، سواء أكان الحكم طبيا أو شرعيا أو سياسيا، أما في المعنى الإصطلاحي فتختص بالحكم الشرعي على وجه الخصوص.

- **المطلب الثاني: أهمية الفتوى.**

إن منزلة الفتوى في الشريعة الإسلامية عظيمة، وأهميتها كبيرة، فهي تعد من أعلى المناصب الدينية، وأبرزها مكانة، ففيها تتوضح الأحكام الشرعية، وعن طريقها تنضبط تصرفات الناس، ومن خلالها تتبين الحلول للمسائل المعاصرة، فقد تولاها الله تبارك وتعالى بنفسه، إذ يقول: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النِّسَاء الآية ١٢٧].

فالمفتي مخبر عن رب العالمين، ونائب عن النبي ﷺ في تبليغ الأحكام الشرعية، لقوله ﷺ: «وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر»[٦].

---

(١) فتاوى الشاطبي، ابو اسحاق ابراهم بن موسى الاندلسي (ت٧٩٠هـ) ، تحقيق :محمد ابو الاجفان ، دار الكتب، بيروت، ط/٢، (ص٦٨) .

(٢) دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت:١٠٥١هـ)، عالم الكتب، ط/١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م، (٣/ ٤٨٣).

(٣) الفروق - أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب، (٤/ ٥٣).

(٤) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (ت: ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، ط/٢، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م، (٦/ ٤٣٧).

(٥) أدب المفتي والمستفتي، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط/٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، (ص٢٤).

(٦) رواه أبو داود في سننه، سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت:٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط/، ١٤٣٠ هـ- ٢٠٠٩ م، كتاب أول كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، برقم(٣٦٤١)، (٥/ ٤٨٥)، قال شعيب الأرناؤوط: حسن بشواهد.

ومما يوضح أهمية الفتوى كونها تبين أحكام الله سبحانه وتعالى في أفعال العباد، فقد شبه ابن القيم (رحمه الله) المفتي بمنزلة الوزير الذي يوقع عن الملك، فينال بذلك المنصب المراتب العالية، والقدر العظيم، والمنزلة الرفيعة، بل من أعلى المراتب المستحصلة في الدنيا، فكيف بمنصب الموقع عن رب الأرض والسماوات[١].

وإذا كانت حاجة الأمة إلى الفتوى في العهود السابقة، فإن حاجتها اليوم إليها قد تزايدت بشكل كبير، لا سيما مع تطور أحداث الزمن، وتجدد قضايا الناس، وظهور مسائل حديثة، ونوازل معاصرة لم يتكلم فيها سلف الأمة، إذ إن من غير المعقول أن شريعة من خصائها الصلاح لكل زمان ومكان، تكون عاجزة عن تقديم الحلول والمعالجات لمثل هذه المشكلات والنوازل.

ومن هنا فقد جاء دور العلماء العاملين، والأئمة المجتهدين، ليقوموا بواجبهم، ويجتهدوا في رفع هممهم لإمعان النظر، وزيادة الفكر في إيجاد الحلول للمشكلات العصرية؛ إذ لو خلت المجتمعات الإسلامية من اهل الفتوى، أو أنهم قصروا في النظر في تلك المسائل المعاصرة: لانتشر الفساد، وساد الجهل، وتخبط الناس، وحل بهم الضيق والحرج، واستبيحت الحرمات[٢].

إن اشتغال أهل العلم والفتوى في إيجاد الحلول والمعالجات للنوازل والمسائل المعاصرة يعود على الأمة الإسلامية بالعديد من الفوائد والثمرات، ففي تنوع الأدلة الشرعية ومرونة التعامل معها دليل على إعجاز الشريعة الإسلامية، وصلاحيتها لكل زمان ومكان، كما يقطع الطريق على الناس في اعتمادهم على القوانين الوضعية، ويعمق الإيمان في أفراد الأمة ويزيد من عزيمتهم، فضلا عن سد احتياجهم في بيان الأحكام الشرعية في النوازل. ولابد من الإشارة إلى أمر مهم وهو مسألة التصدي لأمر الفتوى، فيجب على من يتولى هذا المنصب الجليل أن تتوافر فيه شروط عدة، وآداب كريمة، وصفات حميدة .سياتي بيانها لاحقا .تمكنه من القيام بهذا المقام الجليل، والاضطلاع بالمسؤولية الملقاة على عاتقه، والأمانة التي يحملها، هذا الأمر الجليل الذي تولاه الله تعالى بنفسه، وقام بها النبي ﷺ، ثم عمل به العلماء من بعده، فهي توقيع عن رب العالمين[٣].

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١/، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، (٩/١).

(٢) ينظر: الفتيا ومناهج الافتاء، محمد سليمان عبد الله الأشقر، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط ١/، ١٣٩٦هـ.١٩٧٦م، (ص١٩).

(٣) ينظر: أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، (ص٧٢).

ولما تقدم يتبين لنا عظم خطر منزلة الإفتاء، وخطورة من يتصدى لهذا المقام العظيم وهو غير مؤهل له، أو من يجامل فيه على حساب الدين، حيث قد توعده الله تعالى بقوله: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلۡسِنَتُكُمُ ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ﴾ [النَّحل الآية ١١٦].

ويقول النبي ﷺ: «أجرؤكم على الفتيا، أجرؤكم على النار»[١].

لذا كان سلفنا الصالح أكثر الناس تهيبا من الفتيا، واشدهم تورعا عنها، إذ يود كل واحد منهم لو كفاه بها غيره؛ طلبا منهم للسلامة، وبعدا عن الإثم.

فقد ورد عن الإمام أبي حنيفة النعمان (رحمه الله) أنه قال: لولا الخشية من الله سبحانه وتعالى على العلم أن يضيع، ما أفتيت أحدا، فعلينا منها -أي الفتيا- الوزر، ولهم المهنأ.[٢]

وقال الامام مالك (رحمه الله): ينبغي للذي يسأل عن مسألة أن يجعل نصب عينيه الجنة أو النار، وكيف يكون الخلاص يوم القيامة؟ ثم يجيب عنها[٣].

وروي عن محمد بن سيرين (رحمه الله) أنه إذا سئل عن مسائل الحلال أو الحرام، فإن لونه يتغير، ووجهه يتبدل، وحاله يتقلب ليس بالذي كان عليه[٤].

- **المطلب الثالث: آثار الفتوى.**

إن للفتوى في شريعتنا الإسلامية لمكانة عظيمة ومنزلة مرموقة، ولها آثار كبيرة وخطيرة في نفس الوقت على الأمة الإسلامية، أفرادا وجماعات، فهي تعد سلاحا ذا حدين؛ فكم من فتوى صدرت عن العلماء العاملين ساهمت في نهضة الأمة وبناء مستقبلها، وكم من فتاوى ضآلة أضاعت مجد أمتنا وهيبتها.

وفي ضوء التتبع لهذه الآثار وجدتها تقسم إلى أقسام ثلاثة:

أولا: آثار الفتوى على المفتي.

استشعار أهل الفتوى بأنهم نواب عن الحق تبارك وتعالى في تبليغ الأحكام، وأنهم يقومون مقام النبي

---

(١) رواه الدارمي في سننه، سند الدارمي المعروف بـ(سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط ١/، ١٤١٢ هـ- ٢٠٠٠ م، المقدمة ، باب الفتيا وما فيه من الشدة، برقم (١٥٩)، (١/ ٢٥٨).

(٢) ينظر: المجموع شرح المهذب(مع تكملة السبكي والمطيعي)، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، (١/ ٤١).

(٣) ينظر: أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، (٨٠).

(٤) ينظر: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ- ١٩٧٤م، ثم صورتها عدة دور منها، ١ - دار الكتاب العربي - بيروت، ٢ - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٣- دار الكتب العلمية- بيروت (طبعة ١٤٠٩هـ بدون تحقيق)، (٢/ ٢٦٤).

ﷺ في التبليغ والهداية لقوله ﷺ «ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب»[١] فإن ذلك يحملهم على[٢]:

كثرة اللجوء إلى الله تبارك وتعالى، والتضرع بين يديه بالذل والانكسار وطلب العون والسداد، الأمر الذي يدفع المفتي إلى عمارة ظاهره بالطاعات، وتطهير باطنه من الآفات.

مضاعفة جهودهم في الاستزادة من العمل والعناية بطلبه، والبحث في واقع الناس وأحوالهم عما قاله سلف الأمة في المسائل والأحكام المماثلة.

التصدي لموقع الإفتاء وتولي أمور الناس يضعان المفتي في موضع القيادة ومكانة الريادة، ويجعلانه مثالا للقدوة الصالحة، والأسوة الحسنة.

اجتماع المفتين من جميع الدول الإسلامية لبحث القضايا والأحكام المعاصرة يشكل عاملا مهما في شد ظهور بعضهم ببعض، وتقوية قلوبهم، فضلا عن توحيد صفهم، وجمع كلمتهم.

ثانيا: آثار الفتوى على المستفتي.

إزالة الجهل عن السائلين: تعد عملية سؤال المستفتي وإجابته من قبل المفتي نوعا من أنواع المذاكرة العلمية التي يتلقى عن طريقها السائلون الأحكام الشرعية، ليسترشدوا بالصواب، فتستنير بذلك عقولهم، وينجلي الجهل عنهم، يقول الله عزوجل: ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ [التَّوْبَة الآية ١٢٢].

برآءة الذمة في بيان الأحكام: فحين أمر الله تعالى عباده بالسؤال عن كل ما جهلوه في أمور دينهم بقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النَّحل الآية ٤٣]، وقول نبينا الكريم ﷺ: «ألم يكن شفاء العي السؤال»[٣]، فإن الفتوى الشرعية، المستندة إلى الأدلة الصحيحة تكون أدعى للناس في أعمالهم على أكمل وجه يرتضيه الله عزوجل ورسوله ﷺ، بما يضمن كمال الاهتداء وحسن الإقتداء، فإننا أمة تقتدي ولا تبتدي، وتتبع ولا تبتدع، ولن تهلك ما تمسكت بالأثر[٤].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، دار الشعب - القاهرة، ط ١/، ١٤٠٧ - ١٩٨٧،كتاب العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب، برقم (١٠٥)، ٣٧/١.

(٢) ينظر: الفتوى ـ أهميتها، ضوابطها آثارها، بحث مقدم لنيل جائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات المعاصرة، د. محمد يسري إبراهيم، الدورة الثالثة، ط ١/، ١٤٢٨ هـ-٢٠٠٧م، ص ١٥٨.

(٣) رواه ابو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب المتيمم يجد الماء بعد ما يصلي في الوقت، برقم (٣٣٧)، (٢٥٣/١)، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط حديث حسن.

(٤) ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبو القاسم، تحقيق : د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة - الرياض ، ١٤٠٢هـ، (٨٦/١)، وهو قول لابن مسعود رضي الله عنه.

ثالثاً: آثار الفتوى على الأمة الإسلامية.

تقوية الأواصر بين الأمة وقيادتها: مما لا شك فيه أن الفتاوى المستندة إلى الأدلة الصحيحة تسهم في تقوية الأواصر بين الأمة وعلمائها، حيث يدفع الناس إلى سماع كلام العلماء، وإطاعتهم، والأخذ بنصحهم، لأن هذا التلاحم من شأنه أن يجمع الكلمة، ويقضي على التشرذم في الآراء العلمية، والشذوذ الفقهي، تحقيقا لقول الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النِّسَاء الآية ٥٩]، إذ إن المراد من أولي الأمر هم العلماء في أصح الأقوال؛ فالملوك تجب عليهم طاعة العلماء ولا ينعكس[(١)].

انضباط أمر الفتوى العامة: إن انضباط أمر الفتوى يعد من أبرز الآثار الإيجابية التي تعود نتائجها الطيبة على الأمة الإسلامية، بما يضمن استصحاب روح الشريعة ومقاصدها من مراعاة الصالح العام، ورفع الحرج عن المسلمين بعيدا عن التسيب في أمر الفتوى بداعي التيسير، فالداعية المفتي (هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط)[(٢)] فلا يلتزم معهم جانب التشدد، ولا يعودهم طريق التسيب.

تحقيق النصر والتمكين لهذا الدين: إن المتأمل في تأريخ البلدان والأمم وسيرهم يرى أنه ما دامت أصوات المصلحين والموقعين عن رب العالمين بالحق تصدح، وفتاواهم في أرجاء البلاد تنتشر، وعظيم فضلهم ظاهر، وجليل آثارهم زاخر، فلا بد أن يكون حال الأمة بالخير وافر، وبالنصر عامر، أمة مصونة الحرمة، محفوظة الكرامة، وهذا ما أراده الله تبارك وتعالى منا بقوله: ﴿وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوۡاْ لَفَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَرَكَـٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأَعْرَاف الآية ٩٦].

(١) ينظر: مفاتيح الغيب - التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (ت:٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط/٣، ١٤٢٠ هـ، (٢/ ٤٠٠).

(٢) الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط/١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، (٥/ ٢٧٦).

المبحث الثاني

صفات المفتي وآدابه وأثرهما في الدعوة

نظرا لما يمتاز به أمر الفتوى من منزلة عظيمة، ومكانة مرموقة في شريعتنا الإسلامية فضلا عن خطورة أمرها المتمثلة في كون المفتي مبلغا عن الله تعالى فيما يختص بأحكام الشريعة الغراء، وقدوة محترمة يحتذى بها؛ فلا بد لمن يتصدى لمثل هذا المنصب العظيم أن يتحلى بمجموعة من الصفات والآداب التي تؤهله لشرف هذا المقام الرفيع.

إذ إن لإلتزام المفتي بهذا الآداب الجليلة، والصفات الحميدة أثرا واضحا في الدعوة إلى الله تعالى، لأن هذه الأخلاق هي أخلاق الإسلام التي بينها الله تعالى في كتابه العزيز، ودعا إليها النبي ﷺ في سنته الشريفة، ثم انصبغ بها الصحابة الكرام رضي الله عنهم[1].

ولبيان أبرز هذه الصفات والآداب، وأهم الآثار الدعوية الناتجة عن الالتزام بهما فسنذكرهما في الفرعين الآتيين:

- **المطلب الأول: الصفات الواجبة في حق المفتي.**

لابد على الداعية أن يتحلى بمجموعة من الصفات التي يتحلى بها من يرتقي درجة الافتاء، والتي تكون له بمثابة صمام الأمان الذي يؤمنه من خطر التصدي للفتوى بين الناس، ويكتسب به رضا الله تبارك وتعالى، عندها ستكون فتواه محل نيل الثواب منه تبارك وتعالى، ويكتب له القبول بين الناس، فضلا عن كون تلك الفتوى موافقة لطريق الحق والصواب، وأبرز هذه الصفات ما يأتي:

النية الصالحة .

إن النية الصالحة هي أساس العمل والأصل الذي يبنى عليه، وهي روح الأمر، لا يصح العمل إلا بصحتها، كما أنه يفسد بفسادها، فهي واجبة في حق كل مسلم، لا سيما إن كان مفتيا أو داعيا إلى الله تعالى؛ لأنها تجلب التوفيق، وبخلافها يحصل الخذلان.

فالواجب في حق الداعية أن يتحلى بها وأن ينوي بفتواه بيان الأحكام الشرعية وفاء للعهد المأخوذ في ذمة أهل العلم، واقتداء بسنة النبي ﷺ وصحابته الكرام، ومن تبعهم من صالحي أمتنا، لأن استحضار مثل

(١) ينظر: أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، ط/٩، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م، (١/٣٤٦).

هذه النوايا الحسنة يكون دافعا للمفتي للتخلص من آفات المناصب كالعجب والغرور والتكبر وغيرها[١].

وكما أن النية الصالحة هي سبب من أسباب التوفيق والقبول عند الله، فهي تعد أيضا سببا في محبة الناس وإقبال قلوبهم على صاحبها، لأن سنة الله تعالى في خلقه هي أن يلبس المخلص محبة ومهابة ونورا في قلوب العباد، بقدر نيته وإخلاصه مع ربه، كذا المرائي فإنه سبحانه وتعالى يلبسه ما يليق به من المهانة والمقت والبغض في قلوب العباد[٢].

- **الحلم والأناة.**

إن صفتي الحلم والأناة هي من أهم الصفات الواجبة في الداعية المفتي؛ لأن الحليم لا يستفزه الجاهلون، ولا يهزه الطائشون، تجده ثابتا في نفسه، وقورا في كلامه متأنيا في تصرفاته، بعيدا عن دواعي الغضب والشهوات.

روي أن أبا حنيفة حينما كان في مسجد الخيف، جاءه رجل يسأله عن مسألة، فلما أجابه قال الرجل: إن الحسن قال غير ما تقول، قال أبو حنيفة: لقد أخطأ الحسن، فمر رجل كان يغطي وجهه ويعصبه، فقال: أنت الذي قلت: أخطأ الحسن يابن الزانية، فما تغير لذلك وجه أبا حنيفة ولا تبدل، ثم قال: إي والله، لقد أخطأ فيها الحسن وأصاب ابن مسعود[٣].

- **السكينة والوقار.**

إن السكينة والوقار هما ثمرة الحلم، حيث يكسبان صاحبهما مهابة في الكلام والمظهر يتضح أثرها جليا في نفوس السامعين، فهو في صمت وفكر دائمين، متجنب للغو ولغط الكلام الذين يدفعان إلى السقطات والزلات التي تذهب بجزء من مهابته، وملتزم بجانب السكينة والوقار حسن الصمت، حافظا لمروءته، كي تميل الهمم إليه، ولا يتمكن الخصوم من الجرأة عليه[٤]، إذ إن طول الصمت، وضبط اللسان يورثان المهابة؛ لذلك يقول سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (من كثر كلامه كثر سقطه).

---

(١) ينظر: التيسير في الفتوى .اسبابه وضوابطه، عبد الرزاق عبد الله صالح بن غالب الكندي، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق .سوريا، ط /١، ١٤٢٩هـ.٢٠٠٨، (ص ٥٤).

(٢) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، (١٥٣/٤).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط /١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م،(٤٧٣/١٥).

(٤) ينظر: تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت: ٧٩٩هـ)، مكتبة الكليات الأزهرية، ط /١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، (٣٢/١)

- **الكفاية عن الناس.**

إن من الأمور المهمة في حق المفتي أن يكون مكتفي الحال، غنيا عما في أيدي الناس، لئلا يلجأ إلى مساءلتهم وطلب المعونة منهم، فانه إن فعل ذلك فإنهم يأكلون من لحمه، وينالون من عرضه أضعاف ما أخذ منهم[١].

قال الخطيب البغدادي: يجب على إمام المسلمين (أن يفرض لمن نصب نفسه لتدريس الفقه والفتوى في الأحكام ما يغنيه عن الاحتراف)[٢]، لأن صاحب العلم إذا وجد ما يكفيه فإن يستعين على التفرغ لتنفيذ علمه ونشره بين العباد، أما إذا احتاج اليهم وغير مكتفيا فإن علمه سيموت بين يديه وهو ناظر إليه[٣].

- **عدم التساهل في قضايا الافتاء.**

إن مما يجب على المفتي والداعية الحذر منه هو التساهل في أمور الفتوى، لأن التساهل في الفتوى إما أن يذهب هيبتها ومكانتها المرموقة، أو أن يوقع الناس في الشدة والحرج، وللتساهل صورتان:

التساهل في طلب الأدلة الشرعية، وسلوك طرق الأحكام بمجرد النظر فيها بعيدا عن التعمق في روح النصوص، ومعرفة مقاصد الشريعة في تلك المسائل والأحكام المتعلقة بها.

التساهل في طلب الرخص، وإمعان النظر في التوصل إليها، والتعلق بأضعف الآراء والأقوال فيها.

وفي كلتا الحالتين فإن الإثم عظيم، والخطر كبير، لأن التساهل في أمر الفتوى من غير تثبت، والتسرع فيها من غير النظر والفكر حرام، ومن عرف بذلك حرم استفتاؤه[٤].

وقد تكون صورة التساهل في أمر الفتوى مبنية على التشديد والتغليظ على الناس، وهذا ما حذر منه سفيان الثوري (رحمه الله) في قوله: إن العلم عندنا أخذ الرخصة من الثقات، فأن التشديد أمر يحسنه الكثيرون[٥].

- **معرفة أحوال الناس.**

إن معرفة أحوال الناس، والإلمام بالواقع الذي يعيشونه، هي من أهم الصفات ينبغي على المفتي وصاحب الدعوة أن يتحلى بهما فضلا عن ضرورة امتلاكه الثقافة الكافية التي تمكنه من سهولة التواصل

---

(١) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، (١٥٦/١)

(٢) المجموع شرح المهذب، النووي، ٤٦/١.

(٣) ينظر: اعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم ، (١٥٧/١)، وهو جزء من قول لسفيان الثوري.

(٤) ينظر: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، أبوزكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، المحقق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ، (٣٧/١).

(٥) ينظر: أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، (ص١١٢).

مع أفراد مجتمعه ومعرفة أحوالهم، بغية التوصل إلى الحلول الشرعية التي تلبي رغباتهم قدر المستطاع؛ لأن العالم هو من يتوصل إلى حكم الله ورسوله عن طريق معرفته للواقع الذي يعيشه، وسعة تفقهه فيه[١].

ولما كانت المخالطة هي السبيل الأبرز المؤدي إلى معرفة أحوال الناس؛ إذ إن الانسان اجتماعي بطبعه، لا يتمكن من العيش بمفرده، والواقع أن طبيعة الإسلام تقتضي المخالطة لتمشية أمور الدنيا، وتلبية حوائجها، وتأدية فرائض الدين كحضور الجماعات، والتزاور، وتعلم الأمور الشرعية[٢].

لذا فإن معرفة أحوال الناس يعد أصلا عظيما يحتاجه الحاكم والمفتي، لأنه إن لم يكن فقيها بالعلم، وبالواقع الذي يعيشه، لأفسد في الناس أكثر مما أصلحه فيهم، فيتبين له الظالم بصورة المظلوم، وعكسهما، فيروج عليه أمر الخديعة والمكر؛ لجهله بأحوال الناس وأعرافهم، إذ إن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والأحوال[٣].

فلا بد للمفتي أو الداعية أن يكون ملما بأمور الناس الجارية بينهم، والعادات المعروفة منهم[٤].

- **المطلب الثاني: الآداب الواجبة في حق المفتي:**
- **الاستعانة بالله:**

تعد الاستعانة بالله تعالى من أهم الآداب التي ينبغي على المفتي التحلي بها، إذ إن عليه أن يكثر اللجوء الى الله تبارك وتعالى، دائم السؤال له سبحانه وتعالى بالتوفيق والسداد، والتزام حالتي الذل والافتقار إليه تبارك وتعالى، وعدم الركون إلى ما يمتلك من العلم أو الاغترار بحاجة الناس إليه، وأن يدعو بما ورد عن النبي ﷺ: (اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم)[٥].

وما مان يدعو به بعض السلف الصالح من هذه الأمة (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم)[٦].

---

(١) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، (٦٩/١).

(٢) ينظر: أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، (٣٦٥/١).

(٣) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، (١٥٧/٤).

(٤) ينظر: الفقيه و المتفقه، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي - السعودية، ط ٢/، ١٤٢١هـ، (٣٣٤/٢)

(٥) رواه مسلم في صحيحه، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل، بيروت + دار الأفاق الجديدة .بيروت، كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، برقم (١٨٤٧)، (١٨٥/٢).

(٦) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، أبو عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحراني الحنبلي

- **الظهور بالمظهر الحسن.**

إن مما يجب على المفتي وصاحب الدعوة مراعاته هو ظهوره بالمظهر الحسن أمام الناس، والاهتمام الدائم بتحسين الزي لما لذلك من تأثير كبير في زيادة الهيبة في حقه، كما عليه أن يتقيد بالتوجيهات الشرعية المتعلقة بالتزامه بالطهارة ودوام النظافة، وستر العورة، واجتناب لبس المحرمات كالذهب والحرير؛ لأن الظهور بالمظهر الحسن، والزي الجميل النظيف يكون أدعى لقبول رأيه وكلامه لدى الناس؛ لأن عامة الخلق (مجبولون على تعظيم الصور الظاهرة)[١]، فمن لم يكبر في نفوسهم، فإنهم لن يقبلوا على هديه، ولن يقتدوا بفعله.

- **الاهتمام الدائم بالسيرة الطيبة:**

يجدر بالمفتي إدامة المحافظة على سيرته الطيبة بين الناس، والاجتهاد في جعل أعماله موافقة لمضمون الشريعة، وأن تكون أفعاله وأقواله موزونة بميزان الشرع الكريم؛ لأن الداعية يكون في نظر الناس في مقام المخبر عن الله تبارك وتعالى، إذ إن (ما يقوم به من الدين منسوب إلى رب العالمين)[٢].

فهو قدوة للناس فيما يقول ويفعل، والناس في غالب طبيعتهم لا يأخذون علمهم إلا ممن يثقون بشخصه، ويطمأنون إلى حسن سيرته وورعه وعفته، فالواجب عليه أن لا يقتصد بأفعاله عند هذا القدر وإنما يجتهد ليكون سابقا مع السابقين فيتحلى بآداب الشريعة، ويتصف بعلو همته، ويتجنب ما يشينه في دينه ومروءته وعقله، لأنه محط أنظار العامة: فعيونهم نحوه مصروفة ونفوس خاصتهم للاقتداء به موقوفة[٣].

وعليه أن يتصف بالورع أيضا، لما جاء عن سيدنا علي رضي الله عنه أنه قال (لا خير في فقه لا ورع فيه)[٤]. كما يتوجب عليه التحلي دوما بخلقي الصدق والامانة؛ لان الداعي المسلم، والعالم الصادق الأمين يظهر أثر صدقه في وجهه وصوته، وسائر أعماله[٥].

(ت: ٦٩٥ هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، (ص/٦٠).

(١) الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤ هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، ط/٢، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، (ص/ ٢٥٣).

(٢) أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، (ص/ ٣٢٦).

(٣) ينظر: تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، ابن فرحون، (٢/ ٣١ - ٣٢).

(٤) الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، (٢/ ٣٣٨)، وهو جزء من قول لسيدنا علي رضي الله عنه.

(٥) ينظر: أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، (ص/٣٤٨).

- **الحرص على تفهم السؤال وعدم التسرع في الإجابة:**

من الآداب الواجبة في حق المفتي أن يراعيها عند الإفتاء هو الحرص على تفهم السؤال بصورة جيدة، وعدم التسرع في اطلاق الحكم للسائل حتى يتبين له مآلات الأمور، لان هذا يعد من أنواع التساهل والاستخفاف في أمر الفتوى، وهو حرام شرعا، لأن من عرف بالاستخفاف والتساهل بالفتوى والتسرع فيها قبل التثبت منها، والتمعن بالنظر فيها، لم يجز استفتاؤه[١].

لذلك كان الصحابة والتابعون (رضي الله عنهم) حريصين على عدم التسرع في أمر الفتوى، ويودون لو أن كفوا أمرها، فإن رأوها قد تعينت عليهم، فإنهم يجتهدون في معرفة حكمها من كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة نبيينا ﷺ[٢].

إن تفهم السؤال وعدم التسرع بالاجابة يكون أدعى للمهابة في حق الفتوى، وهذا ما كان عليه أكابر العلماء من سلفنا الصالح ومن تبعهم، إذ لم تمنعهم شهرتهم بالأمانة، ومعرفتهم بالمعضلات، وكثرة علمهم من أن يدفع أحدهم بالجواب إلى غيره، أو يقول (لا أعلم) أو يؤخر الاجابة عنها حتى يتبين منها[٣].

- **تطابق القول مع الفعل:**

لقد حذر الله تبارك وتعالى عباده من أن يخالف قولهم لفعلهم في قوله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٢﴾ [الصَّف الآية ٢]، لذا فإن وجوب هذا الأمر العظيم يكون في حق المفتي وصاحب الدعوة من باب أولى، فلا يخالف فعله قوله، وأن يعمل بما يفتي به من المسائل، ويتقيد بأحكامها وضوابطها أكثر ممن غيره؛ حتى يتصف عند الناس بالصدق، فتحصل لفتواه القبول بينهم؛ لكونها خرجت من قلب مؤمن بما يقول، حريص على النفع بما يؤدي. فيكون بذلك قدوة حسنة وأسوة طيبة، يأتمرون بأمره، وينتهون بنهيه، لأن التأسي بالأفعال (سر مبثوث في طباع البشر)[٤] لا يستطيعون التخلي عنه بحال من الأحوال، خاصة عندما يعتادون عليه، فضلا عن كونه صار عندهم محل ثقة.

ومما يؤيد ذلك قول السيدة عائشة رضي الله عنها في وصف أخلاق النبي ﷺ حين سئلت عنها فقالت: (فإن خلق رسول الله ﷺ كان القرآن)[٥]، إذ إن قوله وفعله وإقراره ﷺ راجع إلى القرآن الكريم،

---

(١) ينظر: المجموع شرح المهذب، للنووي، (١/٤٦).

(٢) ينظر: اعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، (١/٢٧).

(٣) ينظر: أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، (٧٤).

(٤) الموافقات، للشاطبي، (٥/٢٦٢)

(٥) رواه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في صلاة الليل، برقم(١٣٤٢)، (٢/٥٠١)، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

مطابق لتعاليمه، غير مخالف لها، إذ لو كان قوله مخالفا لفعله لم يكن له أثرا في قلوب العباد[١].

- **التوثق في معرفة الرأي المفتى به:**

من الأمور اللازمة في حق المفتي هي أن يتثبت مليا، ويمعن النظر جليا في فتواه قبل أن يطلقها لسائليه؛ لأن اطلاق الحكم والفتوى بقول من الأقوال أو وجه من الأوجه من غير نظر في الترجيح حرام إجماعا[٢].

فينبغي على المفتي أن يتبين من صحة الأدلة الشرعية التي يستند إليها في فتواه، كالأحاديث النبوية وأقوال الفقهاء السابقين، فلا يعتمد على حديث رآه مكتوبا في كتاب معين إلا إذا تأكد من صحة ذلك الحديث، أو كان عالما به، كما لا يصح له الاعتماد على قول فقهي إلا إذا كان مؤلف الكتاب ذا ثقة ودراية، فضلا عن التزامه بتحري الدقة في النقل عن الفقهاء؛ لئلا يقع في الخطأ، ويوقع غيره في الضيق والحرج.

جاء في صفة الفتوى لابن حمدان: من تصدى لما ليس له أهلا من فتوى أو تدريس أو قضاء، فإنه آثم، وإن استمر على ذلك مصرا صار فاسقا، ولا يجوز الأخذ عنه قولا أو فتوى أو قضاء[٣].

- **المشاورة مع أهل العلم:**

من الآداب التي ينبغي للمفتي التحلي بها هي المشاورة في الجواب والتباحث فيه مع ذوي العلم والاختصاص في الفقه والفتوى وإن كانوا دونه، أو تلامذته، تنفيذا لأمر الله تعالى في قوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عِمْرَان الآية ١٥٩]، واقتداء بسنة النبي ﷺ حيث كان كثير المشاورة مع أصحابه الكرام (رضي الله عنهم)[٤].

إن للتطور الكبير في زماننا في مختلف الميادين، وظهور المسائل العصرية التي أصبحت بعيدة الشبه عن ما موجود في كتب الفتوى القديمة، ولكون الحياة لا تستقيم إلا بموافقتها لمقاصد الشريعة الإسلامية؛ فإن هذه الأسباب وغيرها دفعت بالكثير من أهل الافتاء إلى القيام بتأسيس المجامع الفقهية القائمة على مبدأ التشاور وتبادل الآراء الفقهية لغرض إيجاد الحلول الملائمة للمستجدات العصرية.

ولأن من صفات الفقيه أن يكون ذا معرفة بأمور الواقع الذي يعيشه، ملما بالوقائع التي تعاصره، عالما بأمور الناس الجارية بينهم، عارفا بعاداتهم وأعرافهم، لذا فإن ذلك لا يتأتى له إلا بلقيا رجال عصره من أهل النحل

---

(١) ينظر: الموافقات، للشاطبي، (٣١٨/٤).

(٢) ينظر: الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، أبو النجا (ت: ٩٦٨هـ)، المحقق: عبد اللطيف محمد السبكي، دار المعرفة بيروت - لبنان، (٣٦٩/٤) - واعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، (١٦٢/٤).

(٣) ينظر: صفة الفتوى، لابن حمدان، (١٢/١).

(٤) ينظر: صفة الفتوى، لابن حمدان، (ص ٥٨) - وآداب الفتوى والمفتي والمستفتي، للنووي، (٤٨).

وأصحاب المقالات وتداول المسائل المختلفة معهم، ومناقشة آرائهم، وكثرة المدارسة، وسعة الاطلاع على المصادر والكتب [١].

- **التجرد عن الهوى وتجنب المجاملة في الفتيا:**

إن كون المفتي قائما بمقام المخبرعن رب العالمين في تبليغ الأحكام الشرعية؛ لذا فإن اتصافه بالتجرد عن الميول والأهواء، وتجنبه المجاملة في فتواه على حساب الدين تعد في حقه ضرورة لا بد منها لسلامة الفتوى.

فلا يجوز له العمل والافتاء بما يشتهي ويتخير، أو المجاملة بالفتوى والمحاباة لأحد من الناس، فإنه من أفسق الفسوق وأكبر الكبائر[٢]، فضلا عن أن هذا الفعل المشين يجعله مفتريا على الله عزوجل، بدليل قوله عزوجل: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلۡسِنَتُكُمُ ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ ﴾ [النحل الآية ١١٦].

يقول ابن الصلاح: إن هذا الأمر شامل في معناه لمن يزيغ في فتواه، فيحل بقوله الحرام، ويحرم بقوله الحلال، أو ما شابه ذلك من الآراء والأقوال[٣].

إن واقعنا اليوم حافل بالكثير من المستفتين أصحاب الأهواء والميول، الذين لا يتورعون في جرأتهم على حدود الشرع الكريم، لهذا لابد للداعية المفتي أن يكون يقظا، عالما بالحيل والدسائس، حذرا من أن تغلبه الغفلة والسهو في أن يميل في فتواه مع المستفتي[٤].

- **اتباع الوسطية في الفتوى:**

من الآداب التي ينبغي للمفتي الالتزام بها هي حمل الناس على الطريق الوسط في الفتوى قدر المستطاع، تماشيا مع ما جاءت به الشريعة الإسلامية من وسطية مناسبة للفطرة الإنسانية السليمة، ومنسجمة معها، فلا يجعل من تشدده سببا في تقنيطهم من رحمة الله تعالى وتنفيرهم منها، كما لا يكون تساهله سببا في جرأتهم على حدود الله تعالى، بل عليه أن يتبع المنهج الوسطي المعتدل الذي سار عليه السلف الصالح، فيقف حيث وقفوا، ويقول بما قالوا، ويكف عما كفوا عنه[٥].

---

(١) ينظر: الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، (٢/٣٣٤).

(٢) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، (٤/١٦٢).

(٣) ينظر: أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، (٨٥).

(٤) ينظر: صفة الفتوى، لابن حمدان، (٦٧) ـ والمجموع شرح المهذب، للنووي، (٥٤).

(٥) ينظر: حلية الأولياء، للأصبهاني، (٦/١٤٣) .وشرح اصول الاعتقاد، للألكائي، (١/١٥٤).

فالفقيه العالم المتمرس والداعية الناجح هو الذي لا يعطي الرخصة للناس للخوض في المعاصي، كما أنه لا يشدد عليهم فيقنطهم من رحمة ربهم[١].

لذا فإن اتباع المنهج الوسطي .للمفتي أو الداعية .البعيد عن الغلو والتطرف في الفتوى يكون أدعى لنزول الفتوى منزلة القبول عند الله تعالى، ومحل الرضا والقبول لدى عامة الناس.

- **تجنب الإفتاء في حال الاضطرار:**

لا شك أن عملية الإفتاء تحتاج إلى ذهن صاف، وكثرة تدبر، لذلك فإن على المفتي أن يتجنب الإفتاء حال إنشغال قلبه وذهنه بشهوة أو غضب، أو شدة الحزن أو الفرح، كذلك إن كان يعاني من النعاس، أو المرض الشديد، أو الجوع، أو الحر و البرد الشديدين، أو حال مدافعته للأخبثين، وغير ذلك من الحاجات الجسمية، فضلا عن كل ما يخرجه عن حد الاعتدال[٢]، حتى يعود إلى طبيعته؛ كي يستطيع التوصل إلى الحكم الشرعي الذي يناسب كل مسألة تعرض عليه دونما أي تأثير يشغل ذهنه، ويؤثر على كمال تثبته وتبينه، وهذا جزء من متطلبات الدعوة للداعية الناجح.

(١) ينظر: الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، (٢/٣٣٨)، وهو قول لسيدنا علي رضي الله عنه.

(٢) ينظر: المجموع شرح المهذب، للنووي، (١/٤٦)، وصفة الفتوى والمفتي والمستفتي، لابن حمدان (١/٣٤).

المبحث الثالث

الآداب الواجب مراعاتها في حال المستفتي وأثرها في الدعوة

إن من الأمور الضرورية التي ينبغي على المفتي الحاذق والداعية الناجح هي معاملة المستفتي أو السائل كمعاملة الطبيب للمريض، فالطبيب الماهر يراعي دوما حالة المريض، فيحاول بطريقة وأخرى معرفة مسببات المرض، كي يصف له العلاج الناجع، ويضع له الإرشادات الواجب اتباعها.هذا من ناحية.

ومن ناحية أخرى فإنه يتوجب على الداعية المفتي أن يكون عالما بمضمون دعوته على بصيرة من أمرها، غير جاهل بأحكام الشريعة؛ حتى لا يقع في التخبط والخطأ وخلط الأمور، والتهكم على الله ورسوله بغير الحق، فيضر بذلك الناس أكثر مما ينفعهم، ويفسد أكثر مما يصلح، لجهله بما أحله الله وأوجبه[١].

ولما تقدم فإن هنالك جملة من الآداب التي ينبغي على الداعية المفتي أن يراعيها في حال المستفتين؛ لتكون فتواه محل القبول والرضا منهم، وتتلخص هذه الآداب فيما يأتي:

- **إيضاح الجواب بما يزيل الغموض والاشكال:**

إن من واجب المفتي أن يوضح الإجابة للمستفتي بطريقة سهلة، خالية من التعقيد، وأن يبين تفاصيل المسألة للسائل (بيانا يزيل الإشكال)[٢]، فلا يطلق الجواب للسائل جملة واحدة فانه أمر خاطئ، بل عليه أن يبين تفاصيل المسألة فلا يترك فيها مجالا للاحتمالات، وأن يوضحها توضيحا لا يبقى معه إلتباس عند السائلين.

يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة)[٣] .

- **اختصار الإجابة للسائل ومخاطبته بأسلوب يفهمه:**

إن مخاطبة السائلين بالأسلوب السهل المفهوم، والكلام المبسط الدقيق الخالي من المصطلحات الصعبة، لأثرا واضحا في تقبلهم للفتوى وأخذهم عن المفتي ما يصدر من أحكام ومسائل، فضلا عن اختصار

(١) ينظر: أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، (٣٢٦/١).

(٢) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، النووي، (٤٤/١) .

(٣) رواه مسلم في صحيحه، المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، برقم (١٤)، (٩/١).

الاجابة واقتصارها على مقدار السؤال بحيث لا يكون معه نقص في الفهم لدى السائلين[١].

فعن سيدنا علي رضي الله عنه أنه قال: (حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله)[٢].

الترفق بحال المستفتي:

إذا كان خلق الرفق بالناس من الخصال الحميدة التي يحبها الله ورسوله؛ فحري بمن تصدى لأمر الفتوى وأعباء الدعوة أن يحظى بحظ وافر من هذا الخلق الكريم تأسيا بالنبي ﷺ إذ يقول: «من حرم الرفق حرم الخير»[٣]، فالناس متفاوتون في درجات الفهم والاستيعاب.

فمنهم من يفهم الحكم الشرعي باللمحة والإشارة والمخاطبة بالآية القرآنية والحديث الشريف، ومنهم من لا بد له من الإيضاح الزائد والتكرار وضرب الأمثلة، وبيان المعاني الإيمانية، وشرح مآلات الأمور، فالصنف الثاني -بعيدوا الفهم -هم الذين أوصى بهم العلماء المفتون، وحثوا على ضرورة الترفق بحالهم، والصبر على تفهم السؤال منهم، وإفهامهم الإجابة عنه؛ لأن الأجر على ذلك جزيل، وثوابه عظيم [٤].

لذا ينبغي للمفتي أو صاحب الدعوة أن يكون ذا قلب رحيم مشفق على الناس، ناصح لهم؛ كي يحصل له القبول في قلوبهم فيستمعوا لقوله، ويهتدوا بهديه، فالناس عادة ينفرون من صاحب القلب الغليظ، والتعامل الخشن[٥]، بدليل قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ﴾ [آل عِمْرَان الآية ١٥٩].

- **العدول عن الجواب إلى ما ينفع السائل:**

إن من لوازم الحكمة لدى المفتي، أن يقوم أحيانا بعدم الإجابة عن سؤال المستفتي، ويجيبه عن غيره، تقديرا منه أنه أولى لصاحب السؤال وأنفع لحاله وهذا ما يسمى بـ(أسلوب الحكيم)[٦]، ومثاله في قول الله تبارك وتعالى: ﴿۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ﴾ [البَقَرَة الآية ١٨٩]، فقد سئل النبي ﷺ عن الهلال يبدوا دقيقا، ثم يزيد، ثم ينقص، فكان سؤالهم عن الحكمة في اختلاف أحوال القمر وهذا ما لا ينبني عليه عمل، فأمر الله سبحانه وتعالى النبي ﷺ أن يجيبهم بما ينفعهم وهو أن الأهلة هي مواقيت

---

(١) ينظر: صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، لابن حمدان، (ص٦٠)، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، النووي، (٥٢/١).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب العلم ، باب من خص بالعلم قوما، برقم (١٢٧)، (٤٤/١).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، برقم (٦٧٦٥)، (٢٢/٨).

(٤) ينظر: صفة الفتوى، لابن حمدان ،(٥٨) .وآداب الفتوى والمفتي والمستفتي، للنووي، (٤٦).

(٥) ينظر: أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، (ص/ ٣٥٨)

(٦) ينظر: الفتيا ومناهج الافتاء، محمد سليمان عبد الله الأشقر، (ص٧٠).

للناس ينظمون عن طريقها أمورهم ، ومعالم لعباداتهم، فيتعرفون بها على مواعيدها ويحددون بها أوقاتها[١].

- **الامتناع عن اجابة المستفتي في بعض الحالات:**

هنالك بعض الحالات التي يتوجب على المفتي أن لا يجيب المستفتي، وهذه الحالات كالآتي[٢]:

أن يكون السائل مرتكبا لمعصية هي أكبر من التي يسأل عنها، كأن يكون منافقا أو مجاهرا بفسقه ثم يسأل عن أمور الدين الفرعية.

أن يكون سؤاله عما هو خارج عن إدراكه، ولا قدرة له على فهمه، كمن يسأل عن متشابهات القرآن، أو دقائق المسائل الخلافية، وهو من عوام الناس.

أن يكون السائل ممن يحور الوقائع، فيزيد في الحقائق وينقص منها ما يضمن له الجواب حسب ما يشتهي.

ففي مثل تلك الحالات ينبغي على المفتي أن يمتنع عن إجابة السائل، ويمنعه من الخوض في المسائل الكلامية، والعقدية، والخلافية، بل ويأمره بالاقتصار على مجمل الجوانب الإيمانية من غير الخوض في تفصيلاتها[٣]، فضلا عن أن لا يجيبه عن كل ما يسأل عنه، لأن الذي يفتي الناس عن كل ما استفتوه عنه فإنه يرمى بالجنون [٤].

- **مراعاة حالة المستفتي (خصوصيات السائلين):**

إن مراعاة خصوصيات السائل تعد من القضايا المهمة التي يجب على المفتي الانتباه لها، فعلى المفتي أن يجيب السائلين بما يليق بحالهم على الخصوص، وأن يطيل النظر والفكر في مآل أمر المستفتي قبل إعطاءه الإجابة؛ حتى يعالج ما يكون عنده من الاضطرابات النفسية والبدنية تماما كما يفعل الطبيب الحاذق حين يحتاط من المضاعفات الجانبية لبعض الأدوية، فيحمي العليل مما يضره، ويصف له ما ينفعه [٥].

---

(١) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط /١، ١٤١٨ هـ، (١٢٧/١)

(٢) ينظر: الفتيا ومناهج الافتاء، عبد الله الأشقر، (ص ٦٧ ٦٨)

(٣) ينظر: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، النووي، ٦٦/١.

(٤) ينظر: جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط /١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، (١١٢٥/٢) . و أدب المفتي والمستفتي، ابن الصلاح (ص/ ٧٥)، من قول ابن مسعود رضي الله عنه.

(٥) ينظر: اعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، (١٢٢/٤).

فعلى المفتي أن يجتهد في النظر بحال المستفتي؛ للتعرف على خصوصياته، فضلا عن معرفة (مداخل الشيطان، ومداخل الهوى)[١] منه، كالطبيب حين مراعاته حالة مريضه، لأن ما يصفه له قد يكون ضارا بغيره.

- **إرشاد المستفتي عن أبواب الحلال عند سؤاله عن المحرمات:**

حين يسأل المفتي عن فعل ما ويجيب عنه بأنه محرم شرعا كأخذ الرشوة، أو تحليل نكاح المتعة، فإن عليه أن يرشد المستفتي إلى بديل عنه من طرق الحلال، كالكسب الحلال المتحصل من أنواع التجارة، وطلب النكاح الصحيح، فما من شيء محرم إلا وله في الواقع بديل مباح بيقين، وهذا الأمر لا يأتي إلا من قبل عالم حاذق، ناصح للناس، ومشفق عليهم، حامل لأعباء الدعوة، فمثاله كمثال (الطبيب العالم الناصح)[٢]، الذي يقي المريض من الضرر، ويصف له العلاج النافع، وهذا ديدن الدعاة من ذوي العلم والصلاح.

- **التعدي إلى بيان زائد عما طلبه السائل:**

قد يرى المفتي في بعض الحالات أن المستفتي يحتاج إلى بيان أمور أخرى غير التي قد سأل عنها، وهنا يكون من الضروري أن يقوم المفتي بإيضاحها للمستفتي ليعم النفع، ويزال الأشكال.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته»[٣].

إذ إن النبي ﷺ قد أجاب عن طهورية ماء البحر واضاف ما هو أنفع للسائلين وهو حل طعام البحر، حيث استثمر إمام الدعاة ﷺ ذلك السؤال فأتحف البحارة بتلك الفائدة، وأرشدهم إلى ما ييسر لهم عملهم.

- **المحافظة على أسرار السائلين:**

إن المحافظة على أسرار المسلمين، ووجوب ستر عوراتهم والتستر على زلاتهم هي من أسمى أخلاق المسلمين، لا سيما إن كان هذا المسلم هو المفتي نفسه أو الداعي إلى الإسلام.

ولكون المفتي قد يحتاج إلى بوح السائل ببعض أسراره التي ـ لولا الاستفتاء لما تكلم بها - لذا فإن من الواجب على المفتي أن يبالغ بالالتزام بستر العورات وعدم افشاء الأسرار أكثر من غيره، وقوفا عند قول النبي

---

(١) الموافقات، للشاطبي، (٥/٢٥).

(٢) اعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، (٤/١٢٢)

(٣) رواه أبو داود في سننه، سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الوضوء بالنبيذ، برقم (٨٣)، (١/٦٢)، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح.

ﷺ في الحديث الذي يرويه أبو هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «المستشار مؤتمن»[١].

- **ذكر دليل الحكم وعلله:**

من المعاني الجميلة للفتوى هو ورودها مقترنة مع الدليل، فالدليل روح الفتوى، وأحيانا يحتاج المفتي إلى مناقشة الدليل مع المستفتين لتسلم أذهانهم من ما يعتريها من التشويش والاعتراضات، إذ إن ذكر الدليل او الحجة مع الفتوى هو أمر جائز شريطة أن تكون نصا مختصرا مفهوم المعنى[٢].

جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: هششت يوما فقبلت وأنا صائم، فأتيت النبي ﷺ، فقلت: صنعت اليوم أمرا عظيما، قبلت وأنا صائم، فقال رسول الله ﷺ: «أرأيت لو تمضمضت بماء وأنت صائم؟» قلت: لا بأس بذلك، فقال رسول الله ﷺ: «ففيم؟»[٣].

فنبه الحديث إلى أن مقدمة المحظور لا يستلزم كونها محظورة، فكما أن جعل الماء في الفم يعد مقدمة لشربه، فلا يستلزم تحريمه، كذلك فإن القبلة تعد مقدمة للجماع فلا يستلزم تحريمها للصائم.

التمهيد للحكم المستغرب :

جاء في القرآن الكريم العديد من قصص الأنبياء التي تمهد للأحكام المستغربة وتقدم للقضايا الخارقة للعادة، كقصة سيدنا زكريا عليه السلام ورزقه بمولود من أبوين شيخين كبيرين بعدما بلغا ممن العمر عتيا واستحال في حقهما انجاب الذرية، التي مهدت للتصديق بولادة سيدنا عيسى عليه السلام من السيدة مريم من دون أب.

فالتمهيد للأحكام المستغربة من قبل الداعية المفتي مهم جدا، كونه يجعل الفتوى مقبولة لدى المستفتين، ومستساغة في نفوسهم، ومألوفة عندهم.

يقول ابن القيم (رحمه الله): ينبغي للمفتي الحاذق التوطئة للحكم المستغرب الذي لم تألفه نفوس العباد، وكان العادة جارية خلافا له، إيذانا لتقبله في النفوس[٤].

---

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب ابواب النوم، باب في الدال على الخير كفاعله، برقم (٥١٢٨)، (٤٤٧/٧) قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: اسناده صحيح.

(٢) ينظر: صفة الفتوى، لابن حمدان، (ص/٦٦).

(٣) رواه الامام أحمد في مسنده، مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط/١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، مسند الخلفاء الراشدين، مسند عمر بن الخطاب، برقم (١٣٩)، (٢٨٦/١)، قال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٤) ينظر: اعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، (١٢٥/٤).

الخاتـمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والآه ...

في ضوء هذه المسيرة الموجزة التي بينت فيها مفهوم الفتوى، وبيان أهميتها وآثارها على المفتي والمستفتي ، ثم شرعت بذكر أبرز الصفات والآداب الخاصة بالمفتي، والتي ينبغي على الدعاة والمصلحين التحلي بها، بغية القيام بأعباء الدعوة على الوجه الأمثل، فقد خلصت الى مجموعة من النتائج، وكما يأتي:

تسلح الداعية بالعلم النافع، وتحليه بآداب المفتي، يؤسسان له القبول بين الناس، ويزرعان محبته في قلوبهم، ما يكون سببا مهما في تقبلهم لدعوته، وهدايتهم بهديه، وأخذهم عنه.

إن المفتي وإن لم يشترط في كونه داعية، إلا أنه يعد في حقيقة الأمر من صنف الدعاة؛ لما تتحقق على يديه الكثير من الأهداف الدعوية، فهو وسيلة من وسائل الدعوة، وهذا ما يكشف عمق الترابط بين ازدهار حركة الإفتاء، وتقدم عجلة الدعوة.

مواكبة الداعية المفتي لأحداث العصر ومستجداته، ومعايشته لواقع الناس في المجتمع، ونزوله وسطهم، يعد من أبرز الأمور اللازم توافرها في شخصية الداعية؛ كونها تجعله قادرا على تلبية احتياجات ما نزل بهم من النوازل، ووضع الحلول لمشكلاتهم، مستفيدا من مرونة التعامل مع روح النصوص الشرعية. وصلى الله تعالى وسلم على نبينا وحبيبنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: المصادر:

الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤ هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط /٢، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

الآداب الشرعية، عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، المحقق: شعيب الأرناؤوط + عمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط /٣، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، المحقق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

أدب المفتي والمستفتي، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط /٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، أبو النجا (ت: ٩٦٨هـ)، المحقق: عبد اللطيف محمد السبكي، دار المعرفة بيروت - لبنان.

أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)،تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط /١، ١٤١٨ هـ.

تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط /١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت: ٧٩٩هـ)، مكتبة الكليات الأزهرية، ط /١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط /١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت -لبنان، ط /١، ٢٠٠١م.

معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار

الفكر، الطبعة : ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

التيسير في الفتوى ـ اسبابه وضوابطه، عبد الرزاق عبد الله صالح بن غالب الكندي، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق ـ سوريا، ط /١، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨.

الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، أبوالحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل، بيروت + دار الأفاق الجديدة ـ بيروت.

الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، دار الشعب - القاهرة، ط /١، ١٤٠٧ - ١٩٨٧.

جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط /١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، ثم صورتها عدة دور منها، ١ - دار الكتاب العربي - بيروت، ٢ - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٣- دار الكتب العلمية- بيروت (طبعة ١٤٠٩هـ بدون تحقيق).

دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت:١٠٥١هـ)، عالم الكتب، ط /١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت:٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط /، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

سنن الدارمي المعروف بـ(سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط /١، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبو القاسم، تحقيق : د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة - الرياض ، ١٤٠٢هـ.

صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، أبو عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحراني الحنبلي (ت: ٦٩٥هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت.

فتاوى الشاطبي، ابو اسحاق ابراهم بن موسى الاندلسي (ت٧٩٠هـ) ، تحقيق :محمد ابو الاجفان ، دار

الكتب، بيروت، ط /٢.

الفتوى .أهميتها، ضوابطها آثارها، بحث مقدم لنيل جائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات المعاصرة، د. محمد يسري إبراهيم، الدورة الثالثة، ط /١، ١٤٢٨ هـ-٢٠٠٧م.

الفتيا ومناهج الافتاء، محمد سليمان عبد الله الأشقر، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط /١٣٩٦،١هـ ١٩٧٦م.

الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب.

الفقيه و المتفقه، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي - السعودية، ط /٢، ١٤٢١هـ.

لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط /٣، ١٤١٤ هـ.

المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت:٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط /١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (ت: ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، ط /٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة: (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة.

مفاتيح الغيب - التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (ت:٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط /٣،١٤٢٠ هـ.

الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط /١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.